

الاجتهاد من كتاب التلخيص لإمام الحرمين

الواحدة مع العلم باستحالة اجتماعهما في الصحة في حق المجتهد الواحد .
وقد اعترض عليه في ذلك جعل وغيره من متأخري المعتزلة .
ونحن نذكر ما عولوا عليه من وجوه الاعتراض ونتفصّل عنها بذكر وجه تخريج المسألة على قولين .

فمما اعترضوا به ان قالوا اذا جمع الجامع بين قولين احدهما التحريم والآخر التحليل وذكرهما جميعا ولم يرجح احدهما على الثاني وأضافهما الى نفسه في مثل الصفة التي يضيف بها جملة المذهب الى نفسه فلا يخلو حاله في ذلك اما ان يريد صحة القولين جميعا في حق المجتهد الواحد